مفهوم مسؤولية البائع في مادة ١٩ الرقم ٨ سنة ١٩٩٩ عن حماية المستهلك عند الفقه الإسلامي

محمد رشدينتا

جامعة دار السلام كونتور
rusydianta@gmail.com

أيو قرّة أعين

جامعة دار السلام كونتور
ayuqurrota623@gmail.com

بحط تطوير مَنْظُومَة البيع كثير من مُحْتَال رجال الأعمل حتى يسبب إلى خسارة التي عانت عليه مستهلك هو من مسؤولية رجال الأعمل كما حدث من قبل امرأة إسمها XX كان عمره ٩١ في قضية توزير الذي لا تتوافق مع تلك سلعة التي قد أعلنها عند قدمها. مسؤولية المستهلك قد كتب في قانون حماية المستهلك الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ المادة ٩١. مكتوب في هذه المادة أن مسؤولية رجال الأعمال أحسّ لم يوفر الضمان المستهلك كافة. وهذا يدلّ على أنّ ضمان الذي يلزم توفيره للمستهلك بأحد نوع ضمان فحسب وهو توفير الضمان على ثمن المبيع أو رعاية صحيّة. مسؤولية البائع عند الإسلام نحو مشتري الذي عانى عليه الخسارة يجب بتوفير الضمان كافة.

هذا البحث يبحث عن مفهوم مسؤولية البائع في مادة الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ نحو حماية مستهلكين عند الفقه الإسلامية. المنهج الذي استفدى الباحثة في هذا البحث هو مؤسس على البحث المكتبي باستخدام تحليل القانون أو بحث القانونيا المعياري من مصادر الحكم القانوني ومصادر الحكم الثنوي ومصادر الحكم الثلثة.

نتيجة من هذا البحث هي أنّ مسؤولية رجال الأعمال في البيع الذي ورد في قانون حماية المستهلك الرقم ٨ المادة ٩١ لأن هذه المادة لها مساوئ التي تضر المستهلك لأن توفير

الضمان قد يوجه إلى مستهلك بسبب استهلك السلعة أو الخدمة بتقديم السلعة على ثمن أو رعاية الصّحية بمدّة ٧ أيّام. وأما عند الإسلام مسؤولية الضمان لابدّ أن يكون كافة حتى لا يوجد الضرار بين طرفين. مع ذلك قد اهتمّ دين الإسلام عن مصلحة الأمة وتوَازُن والعدل وحماية المستهلك نحو مستهلك بوجود أركان وشروط البيع مع الحقوق والواجبة بين رجال الأعمال ومستهلك.

الكلمة الرئيسية: مسؤولية، رجال الأعمال، المستهلك، الفقه الإسلام

ا. المقدمة

تطور تكنولوجيا الحديثة وتفتح شبكة معلومات عالمية لوصول إلى نظام المعلومات أكثر سهولة وشفاف من جميع جهة.[١] في قَضِيَّة احْتِيَال عن التجارة بالإنترنت يزداد كبيرا مع مرور تقدم التجارة بالإنترنت. بداية قضية احتيال التجارة الإلكترونية من أحد الاعلانات التي كانت تصور البائع ابلاغ أنواع من المنتجات، والمنتجات المادية، وأسعار المنتجات والحسومات التي لا يتفق مع السلع من قبل المستهلكين الواردة. وفي قضية وفات المستهلك بعد استهلاك الأشياء المبيع.

مما يتعلق بمضمون المادة ٩ من قانون حماية المستهلك (UUPK) الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ بالتمثيل حيث يُطلب من البائع تقديم تمثيل صحيح للسلع وأو الخدمات التي تتاجر بها. وهذا أمر مهم، لأن الواقع أن أحد أسباب خسائرة المستهلك هو التضليل لبعض السلع أو الخدمات. معظم الخسائر التي تكبداها إندونيسيا بسبب الاعلانات أو الكتيبات الخاصة بالسلع أو الخدمات التي تبين أنها غير صحيحة.[٢]كل الخسائر من السلعة المتجرة لها حقّ على التمازها لأن قد يخسر ويفسد، ويغيش المستهلك.[٣] لكنّ في مادّة ٩١ الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ عن حماية المستهلك أعطى الضمان من جهة السلعة بعد استهلاك فحسب. ومع ذلك مستهلك الذي يحصل الخسارة قبل استهلك واستفد لا يحصل عليه حماية

[1]Dewi Irmawati, "Pemanfaatan E-Commerce Dalam Dunia Bisnis", Jurnal Ilmiyah Orasi Bisnis – ISSN: 2085-1375, Edisi Ke-VI, November 2011. hlm 19

[2]Ahmadi Miru & Sutarman Yodo, Hukum Perlindungan Konsumen, (Jakarta : Pt Raja Grafindo Persada, 2004) hlm 91

[3]Zulham, Hukum perlindungan konsumen)Jakarta : Kencana, 2013(, hlm. 100

المستهلك. وكذلك المستهلك المرتبط لا يحصل عليه حماية المستهلك لأنّهم اشتروا السلعة ليس لإستهلاك بل إنّما لتّجارة مرّة أخر

في دراسة الفقه الإسلامي، من مبادئ الشريعة الإسلامية عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا ضرر ولا ضرار[٤]. فلا يجوز لأحد أن يضر غيره ابتداءً ولا يجوز له. مقابلة الضرر بالضرر على وجه غير مشروع ويُمنع الضرر قبل وقوعه بالوسائل المناسبة لمنعه ويُرفع الضرر بعد وقوعه بالوسائل التي ترفع أثره، وتمنع تكراره.[٥]

كل المستهلكين الذين يواجهون الخسائر بمعني المستهلكين الذين يحصلون ويستخدمون ويستفيدون السلع التي قاموا بشرائها ثم حصلوا بالخسائر. يلتزم المستهلكين بالضمان عن الخسائر التي تم تكبدها. هذه هي مسؤولية البائع في الأعمال التجارية لتقديم الضمان للمستهلكين الذين يحصلون ويستخدمون ويستفيدون السلع. يجب أن يكون منح الضمان بقيمة الخسارة التي تكبدها المستهلكين. إذاً يجب أن يكون تحديد الضمان متساويا بالخسائر التي تكبدها المستهلكون، ليس فقط للحصول على الضمان واحد فحسب بل الضمان من أسعار السلع أو في شكل الرعاية الصحية فقط.

من الوصف الآتي، ما مفهوم مسؤولية البائع في مادة٩١ الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ نحو حماية مستهلك؟ كيف نظر الفقه الإسلامى عن مفهوم مسؤولية البائع فيمادة٩١ الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ نحو حماية مستهلك؟ كل هذا سوف أتناوله في ثلاثة مباحث وعلى الشكل التالي:

المبحث الأول: النظريّة العامة عن مفهوم البيع مع مسؤولية البائع في الفقة الإسلامي

---

[٤]إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، **الاعْتِصَام**، جزء :٣، باب الثامن في الفرق بين البدع و المصالع المرسل والاستحسان، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى، ٩٢٤١ هـ – ٨٠٠٢ م. ص٩١

[٥]محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، **موسوعة الفقه الإسلامي**، جزء: ٢ (بدون المدينة: بيت الأفكار الدولية ٩٠٠٢ م)، ص. ٢٨٢

المبحث الثاني: مفهوم مسؤولية البائع في المادة ٩١ الرقم ٨ عن حماية المستهلك

المبحث الثالث: مفهوم مسؤولية البائع في قانون الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ عن حماية المستعلك عند الفقه الإسلامي

ب. النظريّة العامة عن مفهوم البيع مع مسؤولية البائع في الفقة الإسلامي

١. البيع في الإسلام

البيع لغة: بذل المثمّن واخذ الثمن أو أخذ المثمّن وبذل الثمن وهو من الاضداد.[٦] اصطلاحاً عند الحنفية: مبادلة مال بمال على وجه مخصوص أو هو مبادلة شيء مرغوب فيه بمثله على وجه مفيد مخصوص أي بإيجاب أو تعاطٍ[٧] كما قال الله تعالى: الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ.[٨] من أركان البيع عند الجمهور غير الحنفية ثلاثة أو أربعة: عاقد (بائع ومشتر) ومعقود عليه (ثمن ومثمن) وصيغة (إيجاب وقبول). [٩] شروط صحة البيع هو يكون البيع صحيحاً إذا خلا من ستة عيوب هي:

١) الجهالة: كجهالة وصف الثمن والمبيع، أو مقداره، أو أجله إن كان هناك أجل.

ب) الغرر هو ما كان المبيع فيه محتملاً للوجود والعدم كبيع نتاج النتاج، وبيع الحمل

---

[٦] المنجد في اللغة والاعلام (بيرت: دار المشرق)، دس، ص٤٥

[٧] وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها)، الجزء:**٥، (دمشق: دار الفكر، دس) ، ص ٥٠٣٣

[٨] البقرة: ٥٧٢، المراد به :فالأكل الأخذ، وعبّر بالأكل عنه لأنه هو المقصود غالباً من أخذ المال، والباطل أي بغير حق، والتجارة هي البيع والشراء

[٩] وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ**، ص٠١٣٣

الموجود.

ج) الضرر هو ما كان تسليم المبيع لا يمكن إلا بإدخال الضرر على البائع، كما لو باع خشبة من سقف، أو ذراعاً من الثوب.

د) الإكراه هو حمل المكره على أمر يفعله

هـ) التوقيت هو أن يؤقت البيع بمدة معينة كما لو قال: بعتك هذه السيارة شهراً أو سنة، فلا يصح؛ لأن ملكية العين لا تقبل التأقيت.

و) الشروط المفسدة هي كل شرط فيه نفع لأحد المتبايعين إذا لم يكن قد ورد به الشرع، أو جرى به العرف، أو يقتضيه العقد، كأن يشترط المشتري على البائع في العقد أن يقرضه ألفاً مثلاً.[١٠]

الغش حرام في كل شيء، مع كل أحد، وفي كل معاملة. فهو حرام في المعاملات كلها، وحرام في الأعمال المهنية، وحرام في الصناعات، ومحرم في العقود والبيوع وغير ذلك، وذلك لما فيه من الكذب والخداع، ولما يسببه من الخصام والعداوة والبغضاء، فلا يليق بالإنسان فضلاً عن المسلم فعله ولازم حماية لمصالحهم ووجوب الوفاء عقود بلا غشّ والضرر.

أنواع البيوع عند الحنفية بحسب وصف الشارع لها ثلاثة: صحيح، وباطل، وفاسد.[١١] إنّ تمييز بين البيع الباطل والبيع الفاسد هو إنّ البيع الباطل ما اختل ركنه أو محله، أو هو ما لا يكون مشروعاً بأصله ولا بوصفه. وأما البيع الفاسد ما كان مشروعاً بأصله دون وصفه. فإذا فاسد البيع عن المبيع فحكمه بيع باطل، مثل بيع الخمر والميسير. وإذا وقع في البيع الخطأ والخسارة عن الثمن المبيع ويجوز أن نصلحه فحكمه فاسد. وكي يكون البيع صحيحا لابد من واجبة البائع أن يجعل البيع مشروعاً بأصله وبوصفه بالضمان المبيع الفاسد والخطأ إلى أصله.

٢. مفهوم مسؤولية البيع في فقه الإسلامي

المسؤولية العقدية هي جزاء الإخلال بالإلتزامات الناشئة عن العقد أو عدم

---

[١٠] **المرجع السابق**، .... ص. ٧٨٣

[١١] وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ** ، ...الجوز:٥، ص. ٩٣٣

تنفيذها أو تأخر فيها، وهذه المسؤولية لا تقوم إلا عند إستحالة التنفيذ العيني ولم يكن من الممكن إجبار المدين على الوفاء بإلتزاماته المتولدة عن العقد عينا فيكون المدين، مسؤولا عن الأضرار التي يسببها للدائن نتيجة عدم الوفاء بالالتزامات الناشئة عن العقد، كما يتعين بقاء المتعاقدين في دائرة القوة الملزمة للعقد ما بقي التنفيذ العيني بالالتزام الناشئ عنه ممكنا، بحيث لا يكون لأيهما المطالبة بالجزاء الذي فرضه القانون لهذه القوة الملزمة بأعمال المسؤولية العقدية إلا إذا استحال تنفيذ هذا الالتزام نهائيا وبصفة مطلقة[١٢]

كما قال الله تعالي: (ولتسألن عما كنتم تعلمون)[١٣] وقوله تعالي (ثم لتسألن كان النعيم)[١٤]

شريعة الله القائمة على الحق وتعظيمه، وحفظ الحقوق، وأداء الواجبات، فلا يجوز شرعاً تطبيق غير أحكام الله تعالى وشريعته. في البيع يجب للطرفين وهو البائع والمشتري على أداء حقوق والواجبة بينهما.

من حق المشتري هو وجوب على حصول الأمن والصحة لمنتج إلى مشتري دليل على الحِفْظ لِلْحُقُوقِ وتسليم السلعة لابدّ على حسب اتّفاق عند العقد لأن ذلك من مسؤولية البائع. فلا يجوز تسليم سلعة الغير على حسب اتّفاق، الذي يدّل على كذب وغش وغير قادر على التسليم عند العقد. مع ذلك من واجبة البائع بتسليم المبيع إلى مشتري، فما لم يتمكن المشتري من قبض المبيع، لا يبرأ البائع من واجبته المذكورة، ولا يعتبر البائع قد نفذ واجبته.[١٥]

وعدم تطبيق المبيع من وصفه وشكله بتَعْزِيز البيع هو حقّ في خيار للمشتري بين إمضاء العقد وعدم إمضائه ليكون حماية لمشترى في تصريف مبيع المعيب، كي

---

[١٢]أستاذة بجامعة جيلالي اليابس بسيدي بلعباس۞ المسؤولية العقدية، الجزائر المسؤولية العقدية،www.alkanounia.com.html

[١٣]النحل : الآية ٣٩

[١٤]التكاثر : الآية ٨

[١٥]وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ، **نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي**، .....ص ٤٠٢

لا يسخر ويندم الطرفين. ومن واجبة البائع أن يأتي بصحة الإعلان من تطبيق وصف السلعة مع الإعلان ومن تطبيق الثمن وتقيمة السلعة مع الإعلان والعدالة. [١٦] أداء الواجبات نحو المشترى من قبل البائع دليل على أنّ العدالة وأمانة البائع وذلك من مسؤولية البائع.

دليل على وجوب أداء العقود هو قول الله تعالى: يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ [١٧]. بهذه الآية يكون أساسا على التزام سلامة المبيع من العيوب، كذلك التزام على وفاء الشروط لعقد. [١٨]

أكثر فقهاء القانون المدني القائلين على أنّ تقسم المسؤولية المدنية إلى مسؤولية تعاقدية ومسؤولية تقصيرية، فالأول تنشأ من الإخلال بالتزام عقدي، فتعدّ أثراَ للاتزام. وأما الثانية فتنشأ من الإخلال بواجب قانوني مقتضاه عدم الإضرار بالغير، أي إن المسؤولية التقصيرية تترتب على وقوع عمل ضار يصيح بها شخص مسؤول قبل آخر، دون أن يكون بين الاثنين صلة سابقة.[١٩]

١) الضمان

إنّ الضمان هو أحد من الالتزام البائع لرعاية نظام الاقتصاد المتكامل.[٢٠]تعريف الضمان لغة هو الالزام والالتزام، قال الفيروزآبادي: وضمنته الشيء تضمينا وتضمنه عني: غرمته فالتزمه. [٢١] و الاصطلاح الفقهاء كمَا يطلَقُ عَلَى مَا يَجبُ بِإلزامِ الشّارِعِ،

---

[16]Muhammad dan Alimin , Etika & Hukum Perlindungan konsumen dalam Ekonomi Islam, ...hlm 205

[١٧]المائدة : ١

[18]Ibid, hlm 237.

[١٩]وهبة الزحيلي، **نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة**، .... ص ٣٠٢

[20]Ibid, hlm 269.

[٢١]الرئاسة اسنةة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ،(**مجلة دورية تصدر عن الرئاسة اسنةة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد ،ترقيم الكتاب موافق للمطبوع وهو مذيل بالحواشي ومعه ملحق بتراجم الأعلام والأمكنة**)، ص ٣٣٢.

بسببِ الاِعْتِدَاءَاتِ: كَالدِّيَاتِ ضَمَانًا لِلأَنْفُسِ، وَالأَرُوشِ ضَمَانًا لِمَا دُونَهَا، وَكَضَمَانِ قِيمَةِ صَيْدِ الْحَرَمِ، وَكَفَّارَةِ الْيَمِينِ، وَكَفَّارَةِ الظِّهَارِ، وَكَفَّارَةِ الإِفْطَارِ عَمْدًا فِي رَمَضَانَ.[٢٢] كما قال الله تعالى: (وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْل بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ

من أسباب الضمان مما ذكر الفقهاء في فقه السنة أن أسباب الضمان ثلاثة: عقد، ويد واتلاف.[٢٣] وأَسْبَاب الضَّمَانِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ الأول هو الْعَقْدُ كَالْمَبِيعِ وَالثَّمَنِ الْمُعَيَّنِ قَبْل الْقَبْضِ وَالسَّلَمِ فِي عَقْدِ الْبَيْعِ. الثاني هو الْيَدُ مُؤْتَمَنَةٌ كَانَتْ كَالْوَدِيعَةِ وَالشَّرِكَةِ إِذَا حَصَل التَّعَدِّي، أَوْ غَيْرُ مُؤْتَمَنَةٍ كَالْغَصْبِ وَالشِّرَاءِ فَاسِدًا. والثالث هو الإِتْلاَفُ، نَفْسًا أَوْ مَالاً.[٢٤]

فإذا ظهر في المبيع ما يناقض هذا الاتزام، كان البائع ضامناً له، وعلى ذلك إذا استحق المبيع كله أو بعضه بأن ظهر أنه مملوك لغير بائعه أو أنه مال موقوف أو مسروق، كان البائع مسؤولا عن ذلك، ويتحمل هو تبعة الضمان، والضمان يكون هنا بفسخ البيع ورد الثمن على المشترى، إذا رجع المشتري علي البائع مطالباً بالثمن، وعندئذ ينفسخ العقد، لا أنه ينفسخ بنفسخ بنفسه بمجرد الاستحقاق، وإنما يتوقف على إجارة المستحق، وهذا هو الصحيح في مذهب الحنفية.[٢٥]

إذا وجد في المبيع عيب قديم عند البائع سواء أكان موجوداً قبل انعقاد البيع

تعريف الضمان لغة هو الكفالة، لقول ابن فارس: والكفالة تسمى ضمانا من هذا؛ لأنه كأنه إذا ضمنته فقد استوعب ذمته. الاشتمال على الشيء، لقول الجوهري: فهمت ما تضمنه كتابك، أي ما اشتمل عليه.

[٢٢]وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية، جزء ٨٢،** مصر، (مطابع دار الصفوة: من ٤٠٤١ – ٧٢٤١ هـ)، ص ٠٢٢

[٢٣]وهبة الزحيلي، **نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة،** .... ص ٣٠٢

[٢٤]وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية، جزء ٨٢،** ...ص ٨٢٢

[٢٥]وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية،** جزء ٨٢، ص. ٤٠٢

أم بعده قبل التسليم كالمرض والكسر والتخرق والتعفن والحموضة فيما هو حلو عادة، كان البائع مسؤولا عن ذلك، فيخير المشتري بين أمرين: إمّا أن يفسخ البيع ويرد المبيع إلى صاحبه ويسترد الثمن، أو أن يمضي العقد ويدفع كل الثمن. وذلك بشروط منها: إثبات مجود العيب عند البائع، وجهل المشتري بوجود العيب عند العقد والتسليم، وعدم تبرؤ البائع منه.[٢٦]

ج. مفهوم مسؤولية البائع في المادة ٩١ الرقم ٨ عن حماية المستهلك

نظّم القانون المدني في المادة ٥٦٣١ ٦٦٣١عن مسؤولية رجال الأعمال، ٧٦٣١,[٢٧] مطالب للتعويض عن الأضرار التي عانى عليه المستهلك نتيجة لاستخدام المنتج، إما في شكل ضرار مادي وجسدي أو عقلي، يمكن أن يقوم على عدة أحكام التي تم ذكرها، والتي بشكل عام ليست سوى فئتين: المطالبات بالتعويض عن الأضرار على الافتراض ومطالبات بالتعويض عن الأضرار على فعل غير مشروع. وسيتم وصف القاعدة فيما يلي:[٢٨]

١) الافتراض هو لا تفي أو غَفْلَة في أداء الواجبات مما في الاتفاق بين الدائن والمدين. الافتراض ينقسم إلى نوعين: تنفيذ العقد غير ممكن (total breachts)، تنفيذ العقد ممكن (Partial breacht)ويقال إن المدين في الافتراض عند قد حصل على استدعاء (Somasi)من قبل الدائن أو مأمور. إذا لم يهْتَمَّ به، ثم المقرض له الحق في رفع الأمر إلى المحكمة. والمحكمة الذي يقرر فعل المدين. هذا الحال قد ورد في القانون المدني المادة ٤٤٢١-٢٥٢١,[٢٩]

٢) فعل غير مشروع هو تفعل أو لا تفعل، أو أنه يمكن أن تنتهك حقوق الآخرين، أو أنه يتعارض مع الواجبة القانونية الذي يلزم فعله.[٣٠] حيث شروط أن رفع دعوى عن عمل غير مشروع يجب أن يكون هناك خسارة، أخطاء

---

[٢٦] **المرجع السابق**، ...ص. ٤٠٢

[27] Pelaku usaha harus berani menanggung risiko atas segala yang menjadi tanggung jawab karena perbuatan yang dilakukan, yang menimbulkan kerugian bagi konsumen.

[28] Ahmad Miru & Sutarman Yodo, Hukum Perlindungan Konsumen, ...hlm 131

[29] SalimH.S, Hukum Kontrak Teori dan Teknik Penyusunan Kontrak,, ...hlm 98

[30] Vollmar, H.F.A, Pengantar Hukum Perdata Edisi 1,...hlm 185

وهفوات التي تسبب إلي الأذى، والإجراءات المتعمدة.[٣١] ولذالك عنصر في المسؤولية فعل غير مشروع تصبح أساسا لرفع دعوى تعويضات المطالبات.

يلزم رجال الأعمال توفير التعويض للمستهلكين الذين يشعرون بالخسارة على المنتجات التي تم استهلاكها، لأن التعويض هو أحد الواجبة الذي يجب الوفاء بها من قبل رجال الأعمال للمستهلكين الذين تكبدوا خسائر بعد استهلاك المنتجات، التي كلفها بها من قبل القانون. رجال الأعمال في توفير المسؤولية للمستهلك يلزم الإهتمام إلى مصلحة المستهلكين على السلامة والراحة والأمان في الاستهلاك، وكذلك توفير معلومات واضحة وصادقة للمستهلك على كل المنتجات المصنعة والموزعة.[٣٢]

الحقوق والواجبة التي ورد في قانون حماية المستهلك نحو رجال الأعمال يفيد فائدة لتذكير مسؤولية الذي كفل رجال الأعمال نحو المنتجات في سير بيعه.[٣٣]

مفهوم مسؤولية البائع في مادة ٩١ الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ عن حماية المستهلك وهي فيما يلي:

١- مسؤولية البائع في التعويض عن الضرر والتلوث أو خسارة للمستهلك من عاقبة استهلاك السلع أو الخدمات المنتجة
٢- الضمان نحو المشار إليه في الفقرة (١) يمكن أن يكون من نوع استبدال النقود أو السلع و/أو الخدمات بقيمة مثله أو الرعاية الصحية أو الضمان حسب أحكام القوانين الثابتة
٣- مدّة الضمان في سبعة أيام بعد مُعَاهَدَة.
٤- لا يقضي الحكم جنائي بالضمان المشار إليه في الفقرة (١) والفقرة (٢) بإثبات إلى أدلة أخرى على وجود عنصر خطأ.[٣٤]

مضمون المادة ١٢ توضح أن مستوردي السلع أن تكون مسؤولة كصانع للسلع المستوردة و/أو مزود الخدمة الخارجية. رجال الأعمال الذين يردّ و/أو تبدأ

[31]Ibid, hlm 183
[32]Zulham, Hukum Perlindungan Konsumen, hlm 29
Jual beli dalam KUHPerdata-ASNP LAW, asevysobari.blogspot.com. diakses pada hari Sabtu, 27 April 2019
[34]Pasal 19 Nomor 8 Tahun 1999 tentang Undang-Undang Perlindungan Konsumen

الرأي ولم توفر التعويض للمستهلكين يمكن رفع دعوى في مجلس تسوية منازعات المستهلك (BPSK) أو تقديمها إلى محكمة القضائية في محل إقامة المستهلك، بهذا الحال تساعد مستهلك في رفع حقّه كما رسم في مادة ٣٢ قانون حماية المستهلك [٣٥]

ورجال الأعمال الذين يبيعون السلع و/أو الخدمات إلى رجال الأعمال أخرى مسؤولا عن المطالبات بالتعويض عن الأضرار و/أو ذِمَام المستهلكين رغم أنه لا يوجد لديه علاقة تعاقدية مع المستهلكين المعنيين. هذه النّظام قد ورد في المادة ٤٢ الآية الأولى هي مسؤولية على أساس فعل غير مشروع. بشرط هو:

١) رجال الأعمال أخرى الذي يبيع السلع و/أو الخدمات من منتجاتها إلى مستهلكين لم تقم بأية تغييرات على السلع و/أو الخدمات
٢) رجال الأعمال أخرى في معاملات البيع لا يعلم بأي تغييرات في السلع و/أو الخدمات المؤداة من قبل رجال الأعمال أو لا يتفق المبيع مع المثال، ونوعية وتكوينها[٣٦]

في قانون العقود، قد اهتمّ المادة ٥٢ من قانون حماية المستهلك (UUPK) أن العقد لا يلزم في مرحلة تنفيذ العقد فحسب، ولكن ملزمة في مرحلة ما بعد تنفيذ العقد. وفقا لهذه المادة يلزم على رجال الأعمال أن تهيأ الفروع فرعي و/أو وَدَاعَة ما بعد البيع، فكذلك يجب أن تفي الضمان أو الكفالة وفقا للاتفاق مدّة رجال الأعمال أَنْتَجَ السلع التي الاستخدامه خلال أكثر من سنة واحدة.[٣٧]

كما بيّن المادة ٦٢ أنّ واجبة الوفاء ضمان و/أو وكالة على الخدمات المتداولة من قبل رجال الأعمال تعتمد على شروط محتويات الاتفاق. وهذا يجعل مَتَانَة أنّ إذا لم يتم تحديد اتفاق عن واجبة رجال الأعمال، مع ذلك لا يمكن الطلب وفاء من رجال الأعمال.[٣٨]

مبدأ مَضْمُون نَقْد عند قانون حماية المستهلك (UUPK) .هو مبدأ

[35]Ibid, hlm 155
[36]Ahmad Miru & Sutarman Yodo, Hukum Perlindungan Konsumen, ..., hlm 161
[37]Ibid, hlm 161
[38]Ahmad Miru & Sutarman Yodo, Hukum Perlindungan Konsumen, ... hlm 162

مَضْمُون تَقُد على أساس الخطأ مع عكس الإثبات. وبناء على هذه المبادئ، وكلا الطرفين المحمية، لأن هذا المبدأ توفر شَحْن بين طرفين كافة، وهو شَهَادَة المستهلك الخسائر التي عانى عليه بعد استهلك المنتج المعين من قبل رجال الأعمال. وشَهَادَة رجال الأعمال على وجود وعدم وجود الخطأ في نفسه الذي عانى عليه مستهلك من مسؤولية رجال الأعمال.[٣٩]

٣. مفهوم مسؤولية البائع في قانون الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ عن حماية المستعلك عند الفقه الإسلامي

نوع الخسارة الذي عانى عليه المستهلك الذي يلزم مسؤوليته من قبل البائع هو بجميع أنواع الخسارة. عند فقه الإسلام أن البيع الذي فيه الخسارة يسمى بالبيع الفسد.[٤٠] سمي بيع فسد هو بوجود الغرر وخسائرهم عند التسليم، وبوجود شروط فسد في العقد، وعنصر من الربا. كان البيع الفسد بسبب عدم توفير شروط عند العقد هو أن السلعة لم تفيد للبشر.[٤١]

شروط صحة البيع لازمة لمنع وقوع المنازعات بين الناس، وحماية لمصالح المتعاقدين، ونفي الغرر والضرر، والبعد عن المخاطر بسبب الظلم والجهالة والغش. فإذا قد توافر شروط البيع عند العقد ولكن هناك أسباب إلى فساد صحة البيع مثل التسليم والضرري، والغرر، وشروط الفاسد، والربا.[٤٢]

نوع الضمان الذي يلزم توفيره من قبل البائع عند فقه الإسلام هو مراعاة المثليّن التّامّة بين الضرار، وبين العوض، إن أمكن، قال السّرخسي» ضَمَانُ الْعُدْوَانِ مُقَدَّرٌ بِالْمِثْلِ بِالنَّصِّ» دلّ ذلك قول الله تعالى: (وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ).[٤٣] فإذا تعذر ردّ الشئ بعينه لهلاكه أو استهلاكه

[39]Ibid, hlm 163

[٤٠]وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ**، الجزء : ٥، ...ص ٧٩٣٣

[41]Syamsul Anwar, Hukum Perjanjian Syari'ah,.... hlm 243

[42]Ibid, hlm 100.

[٤٣]سورة النحل: ٦٢١

أو فقده، وجب ردُّ مثْله، إِنْ كانَ مثلياً، أَوْ قيمتهِ إِنْ كانَ قيميا.[٤٤]

نوع الضمان الذي يلزم فعله يتضمن من العقد بين طرفين، بحيث أن كلا الجانبين مرتبط مما في العقد، بحيث أن كلا الجانبين قد وظفت في اتفاق البيع وكلاهما تحمل الواجبات وحقوق من المشتري والبائع. عند الشريعة الإسلامية، هناك ستة حقوق الإستهلاكية للمشتري تتطلب اهتماما تاما. إنّ حقوق المستهلك هو جزء من واجبة البائع، فإن لم توفر حقوق المستهلك بمعنى البائع لم يتم تنفيذ واجبته كما التزم فقه الإسلام. وحقوق المستهلك فيما يلي وهو:[٤٥]

١- الحقّ على حصول المعلومات الحقيقيّة والعادلة والصدق ودفع على تزْوِير
ب- الحقّ على حصول الأمن والصحة لمنتج
ج- الحق في الحصول على المناصرة وحل النزاعات
ن- الحق في الحماية من سوء استخدام الظروف
هـ- الحق في الحصول على تعويض من المنتج السلبي
و- الحق في الاختيار والحصول على قيمة صرف العادل

ومن واجبة المشتري فيما يلي:[٤٦]

١- حسن التصريف في تنفيذ معاملات السلع أو الخدمات
ب- بحث عن معلومات في جوانب مختلفة من عنصر أو خدمة سيتم شراؤها أو استخدامها
ج- دفع السلعة المتفق عليها على أساس التراضي من المتبايعين بموافقة الإيجاب والقبول
ن- اتباع إجراءات حل النزاع المتعلقة بحماية المستهلك

صار البائع واجبة كما أبرز ما يميّز نظام تداول أو التبادل أو التجارة

---

[٤٤]وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، ... ج ٨٢، ص. ٩٦٢

[45]Nurhalis, "Perlindungan Konsumen Dalam prespektif Hukum Islam dan Undang-Undang Nomor 8 Tahun 1999", Jurnal Kajian Hukum IUS, Vol III No 9 Desember 2015, hlm 530

[46]Ibid, hlm 532.

الإسلامة هو جملة من المبادئ والقيم الأخلاقية والدينية العليا.[٤٧] وكون واجبة البائع فيما يلي:

١- حسن التصريف والأمانة والصدق.[٤٨]
ب- يقوم بالعدالة. [٤٩]
ج- القيام بكتابه عند تصريف المعاملات.[٥٠]
ن- يحرم الربا والبيع الأصناف غير متقوم.[٥١]
و- التزام البائع بتسليم المبيع.[٥٢]
٦- التزام البائع بضمان سلامة المبيع.[٥٣]

من حقوق البائع تشمل على:

١- حق على البائع في حصول الثمن[٥٤]
ب- حق عدم حصول احتقار مع الناس لبعض المهن والأعمال[٥٥]

نوع خسارة الذي عانى عليه المستهلك ليس خسارة على ثمن فحسب، بل إنّما خسارة على صحّة الجسم حتى أصابه الموتى. ومن المشتري الذي يصيب المرض يمكن تضمينها إلا واحدة من الأحكام المذكورة، وهما بين إعطاء المال أو السلعة على قيمتها أو الرعاية الصحية و/أو عناية. حدد الضمان الذي رسم في

---

[٤٧]يوسف قرضاوى، **دور القيم والأخلاق قي الاقتصاد الأسلامى**، (قاهرة:مكتب وهبة) دس، ص. ٤٦٢

[٤٨]محمد رشيد بن علي رضا، **تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)**، الجزء : ٥، ص ١٤١

[٤٩]النساء: ٨٥

[50]Shobirin, "Jual Beli Dalam Pandangan Islam",.... hlm 256

[٥١]وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ، **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ**، الجزء : ٥، ص ٢٦٣٣

[٥٢]وَهْبَة الزُّحَيْلِيّ ، **نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي**، ... ص ٤ يوسف قرضاوى، **دور القيم والأخلاق قي الاقتصاد الأسلامى**،(قاهرة:مكتب وهبة) ص ٨٨١

[٥٣]**المرجع السابق**، ..ص٥٠٢

[٥٤]**المرجع السابق** ، ...ص ٤٠٢

[٥٥]يوسف قرضاوى، **دور القيم والأخلاق قي الاقتصاد الأسلامى**،....ص ٧٣١

قانون المذكور لا يوفر الضمان كلياً. يجب أن يكون حدد الضمان مشروعا في شريعة الإسلام التي يتم إرجاعها إلى الطرف الذي يحق لأصليه أو عينيه. إذا لم يكن قادرا على العيني يعود إلى العنصر الأصلي، إذا لم يحدث ذلك، ثم يجب أن تعاد إلى مثله، إذا لم يقدر قادر على مثله عاد على قيمته. ولذلك توفير الضمان الكامل هو من نوع العدالة التي يجب إتمامها من قبل البائع التي عانى به مستهلك. إذن توفير الضمان الذي رسم في قانون حماية المستهلك لم يعطي الضمان الكامل، لذا توفير ضمان من مسؤولية البائع غير مشروع عند أحكام الإسلام.

إنّ مدّة الضمان لمدّة سبعة أيام في قانون حماية المستهلك لتأكّد وتوفر فرصة للشركات المصنعة لدفع أو إيجاد حلول أخرى فحسب، وكذلك لتسوية المنازعات عن طريق المحاكم. ولكن كثير من المستهلك الذين يستهلكون السلع و/أو الخدمات في اليوم الثامن بعد هذا تصريف. مؤسسا على هذه المادة، إنّ مستهلك الذي عانى خسائر بعد اليوم الثامن لم يحصل عليه الضمان هذا يدل على عدم عدالة.

إنّ إرسال مبيع الذي قد جرى في إندونيسيا لها أنواع مختلفة في كون إرساله لأن مَسَافة بين مستهلك وبائع بعيد ويحتج إلى وقت أكثر من ٧ أيّام بعد تصريف. مسؤولية البائع نحو مستهلك الذين عانى عليه الخسارة يلزم على ضمانه، رغم أن مدّة بين وقت تصريف وخسارة المستهلك هو مدّة طويلة، ولذلك كان وقت أو مدّة لا يكون حدّ في مسؤولية البائع لتوفير الضمان أو عدم لتوفير الضمان لأن توفير الضمان في الإسلام لا بد من تدمير أو استبدالها. المستهلكين الذين يحصل على ضمان له الحق في الخيار عند البيع، الخيار أن يكون للمتعاقد الخيار بين إمضاء العقد وعدم إمضائه بفسخه. فإن هذا حق الخيار يحدث عندما المستهلك عانى الخسارة الذي يسبب إلى الأضرار ولا يلزم عليه الضمان.

شرع الإسلام الخيار حفظاً على رعاية معاونة الناس وحفظاً لمصلحة بين طرفين ولمنع الخسارة الذي عانى أحد طرفين.[٥٦] هذه الحالة إنّ الخيار من نوع مسؤولية البائع في شريعة الإسلام، على سبيل المثال: حق المشتري في تصريف خيار رؤية قبل رؤية إلى المبيع. لذا منح خيار رؤية بالتأكيد يفيد لحماية المستهلك، خاصة

[56]Muhammad dan Alimin , Etika & Hukum Perlindungan, ...hlm 143

عندما المبيع لم يطابق مما إرادتة وأهدافه بحيث شروط التراض بين الطرفين تأتي حقا في بيعه.

حق المستهلك هو حل انتزاعات كما رسم في المادة ٩١ آية ٨ في الحكم جنائية عن حماية المستهلك، في هذا الحال يجوز من قبل المستهلك رفع دعوى في مجلس تسوية منازعات المستهلك (BPSK) أو تقديمها إلى محكمة القضائية في محل إقامة المستهلك. ومن حقّ المشتري أن يحصل على المناصرة وحل النزاعات إذا عاني المشتري الخسارة أو الضرر يجوز رفع دعوى في مجلس تسوية منازعات المستهلك (BPSK)أو تقديمها إلى محكمة القضائية في محل إقامة مستهلك دليل على العدالة في البيع.

خاتمة البحث

مسؤولية رجال الأعمال قد ورد في المادة ٩١ من قانون حماية المستهلك الرقم ٨ سنة ٩٩٩١. مسؤولية البائع في التعويض عن الضرر والتلوث أو خسارة للمستهلك من عاقبة استهلاك السلع أو الخدمات المنتجة. الضمان نحو المشار إليه في الفقرة (١) يمكن أن يكون من نوع استبدال نقود أو سلع و/أو خدمات بقيمة مثله أو الرعاية الصحية أو الضمان حسب أحكام القوانين الثابتة. مدّة الضمان في سبعة أيام بعد مُعَاهَدَة. لا يقضي الحكم جنائية بالضمان المشار إليه في الفقرة (١) والفقرة (٢) بإثبات إلى أدلة أخرى على وجود عنصر خطأ

١. مسؤولية البائع المادة ٩١ من القانون الرقم ٨ سنة ٩٩٩١ عن قانون حماية المستهلك عند الفقه الإسلامي

مسؤولية رجال الأعمال عند الفقه الإسلامي يشمل على فروع المسائل الفقهية، بدأ من مبادئ الحقوق والواجبات، ومبادئ العقد، ومبدأ فعل غير مشروع، ومبدأ الضمان في الإسلام، واجبات البائع نحو المشتري هو الأمر الذي يجب تنفذها لتحقيق حقوق المستهلكين، وإذا كان يعاني المستهلكين الخسائر الناجمة عن عيوب المنتج أو الاحتيال فيجب البائع أن يكون مسؤولا عن أعمالهم يتوفير الضمان كافةً.

الضمان هو واجب البائع نحو المستهلك.

أحد من حقوق المستهلك في الإسلام هو الخيار، بهذا حق الخيار توفر فرصة بين المستهلك ورجال الأعمال للدفاع عن حقوقهم في البيع وهو بين إمضاء العقد وعدم إمضائه بفسخه . شرع خيار لرعاية التّراض بين طرفين ولخفظ مصالحهم في العقد و لدفع الضرار والخسارة الذي عاني في أحد طرفين. أنواع الخيار الذي يأثر في حماية المستهلك هو: خيار مجلس، خيار عيب، خيار الشرط، خيار الغبن، خيار التدليس، خيار الرؤية، خيار الإعسار، خيار الخلاف في السلعة أو الثمن

مسؤولية في توفير الضمان مؤسسا على خمسة الأمور: الضرر والعهود، والفعل والاعتقال والخداع. وهكذا فإن حد الضمان المنصوص في القفه الإسلامي والقواعد الإسلامية مؤسسا على قاعدة «لا ضرر ولا ضرار.

في عقد بين طرفين يتضمن من مسؤولية البائع. يقال العقد إذا قد توفر أركان العقد ولكن صحّة العقد إذا قد توفر شروط صحّة العقد. وبذالك شروط صحّة البيع من نوع مسؤولية البائع في الإسلام لحماية المستهلك. ولذلك لحماية المستهلك ولتميز وليعادل حرم الإسلام عن البيع بيع المعدوم، بيع معجوز التسليم، بيع الغررن، بيع العربون، بيع النجس والمتنجس. ولذلك البائع الذي يبيع بنوع بيع الفاسد لا يشرع في الإسلام.

١. الاقتراحات

مؤسسا على نتيجة البحث الذي قد تم بيانه، رجاء الباحثة الاقتراحات فيما يلي:

١. رجاء الباحثة لحكومة الاندونيسي أن تأدى قانون حماية المستهلك كما جرى على حقّه، حتى حصل حقوق المستهلك من لازمه
٢. رجاء الباحثة لحكومة الاندونيسي أن تحقق مرّة أخرى عن مادة الذي ورد في قانون حماية المستهلك لأن يرى أنّ بعض مادة لم يعطى حماية نحو مستهلك وهو فيما يلي:

١) توفير الضمان نحو المستهلك لابد أن يكون كافة وهو من مستهلك قبل وبعد استهلك المبيع وأو الخدمة
ب) توفير الضمان نحو المستهلك لابد أن يكون على قيمته وعلى قدره وليس على نصف من خسائر المستهلك
ج) مدّة في تقديم مطالبات الضمان ليس سبعة الأيّام بعد الاستهلاك ولكن أربع سنة بعد الاستهلاك أو مدّة الذي قد اتّفق بين طرفين

٣. رجاء الباحثة من قبل مستهلك لابد أن تكون دقيقا وماهرا عند شراء حتى لا يصيب عليه الخسارة

مصادر البحث

مصادر البحث العربية

القرأن الكريم

موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، إبراهيم.٢٠٠٨ م. **الاعْتِصَام**. جزع :٣. السعودية:دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع الطبعة: الأولى.

صالح عطية، ابراهيم. **المسؤولية المدنية عن الأضرار البيولوجية**. دراسة مقارنة :كلية القانون والعلوم السياسية

سابق،سيد. **فقه السنة**. ١٣٩٧ هـ. جزء ٣، بيروت–لبنان: دار الكتاب العربي

علي الحوشاني، فهد بن إبراهم. ٢٠٠٦. **الغيش في المعملات التجارية الالكترونية الفقه و النظام السعود**، كلية الدراسات العاليا، الجامعة الأردنية

مُصطفى الخِنْ، مُصطفى البُغا، علي الشّرْبجي. **الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى**.دمشق :دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع

مناهج جامعة المدينة العالمية. **التفسير الموضوعي ١**. جامعة المدينة العالمية. بكالوريوسزم

مُصطفى الخِنْ، مُصطفى البُغا، علي الشّرْبجي. ١٤١٣ هـ .**الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى**،الجوز: ٦. دمشق: دار القلم

بن علي رضا، محمد رشيد . ١٩٩٠ م .**تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)**، الجزء : ٥. بدون المدينة: الهيئة المصرية اسنة للكتاب

إبراهيم بن عبد الله التويجري، محمد. ٢٠٠٩ م .**موسوعة الفقه الإسلامي الطبعة: الأولى**. بدون المدينة: بيت الأفكار الدولية.

الزُّحَيْلِيّ، وَهْبَة. **الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها)**. الجزء:٥. دمشق: دار الفكر

الزُّحَيْلِيّ، وَهْبَة. ١٩٩٨. **نظرية الضمان أو أحكام المسؤولية المدنية والجنائية في الفقه الإسلامي**. دمشق–سورية: دار الفكر

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت. ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ .**الموسوعة الفقهية الكويتية، جزء ٢٨**. مصر مطابع دار الصفوة

محمد بخيت الوزان، وليد. ٢٠١١ **إبرائ مسؤولية البائع من ضمان العيب الخفي في عقد البيع**. كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط

جامعة جيلالي اليابس بسيدي بلعباس. المسؤولية العقدية. الجزائر المسؤوليةالعقدية. www.alkanounia.com.html مأخد يوم ثلاثة، ١٩ مارس٢٠١٩

شروح الكتاب رياض الصالحين. الإمارة ابن باز رحمه الله. https://binbaz.org.sa

مصادر البحث الإندزنيسي

Abdullah, Boedi dan Saebani, Beni Ahmad. 2014. *Metode Penelitian Ekonomi Islam (Mu'amalah).* Bandung: Pustaka Setia,

Asmuni, A. Rahmad. 2007. *Ilmu Fiqih 3*. Jakarta: Direktorat Pemberdayaan Wakaf Direktorat Jenderal Bimbingan Masyarakat Isla

Asmuni. Teori Ganti Rugi Dalam Prespektif Hukum Islam. Jurnal Hukum dan Peradilan, Volume 2 Nomor 1 Maret 2013, ISSN: 2303-3274

Apriyani. *Perlindungan Hukum terhadap Konsumen Dalam Transaksi E-Commerce Di Tinaju dari Hukum Perikatan*. Skripsi. Fakultas Syari'ah Dan Hukum. Universitas Islam negeri Syarif Hidayatullah, Jakarta, 1435H/2014M.

Badrulzaman, Mariam Darus. 2015. *Hukum Perikatan dalam KUHPerdata Buku Tiga Yurisprudensi, Doktrin serta penjelasannya.* tanpa Kota: PT Citra aditya Bakti.

Dewi, Eli Wuria. 2015. *Hukum Perlindungan Konsumen*. Yogyakarta: Graha Ilmu

Hajar. 2017. *Model-Model Pendekatan dala Penelitian Hukum& Fiqih*. Kalimedia

Hanim, Lathifah. *Perlindungan Hukum Bagi Para Pihak Dalam E-Commerce Sebagai Akibat Dari Globalisasi Ekonomi* . Jurnal Pembaharuan Hukum, Volume I No. 2 Mei-Agustus 2014.

Inosentius Samsul. 2004. *Perlindungan Konsumen, Kemungkinan penerapan Tanggung Jawab Mutlak.* Jakarta: Universitas Indonesia

Irmawati, Dewi. *Pemanfaatan E-Commerce Dalam Dunia Bisnis,* Jurnal Ilmiyah Orasi Bisnis – ISSN: 2085-1375, Edisi Ke-VI, November 2011

Jual beli dalam KUHPerdata-ASNP LAW, asevysobari.blogspot.com. diakses pada hari Sabtu, 27 April 2019

Miru, Ahmadi & Yodo. 2004. Sutarman. *Hukum Perlindungan Konsumen,* Jakarta : Pt Raja Grafindo Persada

Marzuki, Peter Mahmud. *Penelitian Hukum*. Jakarta: PT Karisma Putra Utama

Nurhalis. *Perlindungan Konsumen Dalam Prespektif Hukum Islam dan Undang-Undang Nomor 8 Tahun 1999.* Jurnal: IUS 525 Kajian Hukum dan Keadilan, Vol III nomor 9 Desember 2015

Putri W et.al. *Mengadu Stategi dalam Berkompetisi.* Tabloit Kontan, Ahad 7 oktober 2018.

Rusdiana, Nova. 2013. *Etika Usaha Periklanan Prespektif Fiqih Muamalah Dan Undang-Undang Nomor 8 Tahun 1999 Tentang perlindungan Konsumen.* Skripsi, Jurusan Hukum Bisnis Syari'ah, Fakultas Syari'ah, Universitas Islam Negeri Maulana Malik Ibrahim Malang.

Riza Laely Ikayanti. 2014. *Tinjauan Hukum Islam terhadap perlindungan Konsumen Dalam Transkasi Elektronik,* Skripsi, Juarusan Mu'amalat, Fakultas Syari'ah dan Hukum, Universitas islam Negeri sunan Kalijaga, Yogyakarta.

Salim. H.S. 2003. *Hukum Kontrak Teori dan Teknik Penyusunan Kontrak*. Jakarta: Sinar Garfika

Syamsul Anwar. *Hukum Perjanjian Syari'ah, Studi Teori Akad dalam Fikih Muamalat*. Jakarta: Pt Raja Gerindo Persada

Setiantoro, Arfian, dkk. *"Urgensi Perlindungan Hukum Konsumen dan Penyelesaian Sengeketa E-Commerce di Era Masyarakat Ekonomi Asean"*, Jurnal Rechtsvinding Media Pembinaan Hukum Nasional, Volume 7 Nomor 1 April 2018

Shobirin. *Jual Beli Dalam Pandangan Islam.* Jurnal Bisnis dan Manajemen Islam,Vol 3 No. 2 Desember 2015.

Sumasyahari, Didin.. 2016. *Perlindungan Konsumen E-Commerce Pada Lazada.Co.Id Tinjaun Hukum Ekonomi Islam Dan Hukum Positif.* Skripsi, Fakultas Syari'ah, Institut Agama Islam Negeri (IAIN) Sugiyono. *Metode Penelitian Kualitatif.* Bandung : Alfabeta

Vollmar, H.F.A. 1995. *Pengantar Hukum Perdata Edisi 1.* Jakarta Utara: Pt Raja Grafindo Persada.

Wawancara Mahasiswa Sarah Romawati. Konsumen pengguna jasa Online. 12 November 2018.

Zulham. 2013. *Hukum perlindungan konsumen.* Jakarta : Kencana

Agung, Sismani Dyah. *Analisis Yuridis, Sosiologid, dan filosofid Undang-Undang No.8 Tahun 1999 tentang perlindungan Konsumen.* Universitas sebelas Maret, Fakultas Hukum, Academia.edu.html

Audriene, Dinda. *YLKI: lazada Nomor 1 Paling Banyak Dikeluhkan, CNN Indonesia.* diakses pada jumat,19/01/2018,14:47 WIB

Badan Pengembangan dan Pembinaan Bahasa, Kemetrian Pendidikan dan Kebudayaan Republik Indonesia, https://kbbi.kemendikbud.go.id, 2016.

Institute For Criminal Justice Reform, Penentuan Ganti Rugi Immateril Hakim Harus Bijak, http://icjr.or.id

Undang Undang Perlindungan Konsumen Nomor 8 Tahun 1999

KUH Perdata Burgerlijk Wetboek. "Kitab Undang-Undang Hukum Perdata", Pustaka Mahardika

KUHPerdata Buku Kedua tentang Benda, Hukum.unsrat.ac.id